



منشور

تعليمات رئيس مصلحة الجمارك

رقم (٤) لسنة ٢٠٢٠



- بالاشارة الى قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاتهما ،
- وقرار وزير التجارة والصناعة رقم ٧٧٦ لسنة ٢٠١٩ ،
- والحاقا للمنشورات الصادرة بشأن مسارات الافراج للاقرار الجمركى ،
- وبناء على توجيهات السيد الدكتور وزير المالية بالاجتماع المنعقد بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣٠ بشأن متابعة تطوير منظومة العمل الجمركى،

يراعى الالتزام بالآتى :-

اولا : يتولى كل من السادة رؤساء الادارات المركزية ومديرى العموم ومديرى المواقع الجمركية التنفيذية إخطار الادارة العامة لانظمة إدارة المخاطر ببيان نصف شهرى لأسماء الشركات المخالفة لقرار وزير التجارة والصناعة رقم ٧٧٦ لسنة ٢٠١٩ الصادر بشأن نقل وتخزين السلع التى إجتازت الفحص الظاهرى خلال مدة اقصاها ٧٢ ساعة من تاريخ إجتيازها الفحص على أن يتضمن البيان (اسم الشركة - رقم التعامل) .

ثانيا: تقوم الادارة العامة لانظمة المخاطر بادراج قائمة الشركات المخالفة المشار اليها بالبند اولا عاليه والتي ترد من المواقع الجمركية بقائمة المتعاملين المفرج عن رسائلهم بنظام المسار الاحمر ويتم حرمانهم من الافراج عن رسائلهم بالمسار الاخضر لمدة ثلاثة أشهر يتم بعدها مراجعة التزام الشركة بقرار وزير التجارة والصناعة المشار اليه وتقرير مدى استمرار ادراجها بالقائمة من عدمه .
، وذلك دون الاخلال بالقواعد المقررة لتطبيق نظم ادارة المخاطر على قوائم المتعاملين .

تنفذ هذه التعليمات بكل دقة .

رئيس مصلحة الجمارك

(السيد كمال نجم)

صدر فى: ٢٠٢٠/١١/١٦

ميناء الإسكندرية باب (١٠) مبنى الديوان العام - الدور الأول ت : ٠٢/٤٨٦٩٥٩٢ & ف : ٠٣/٤٨٦٩٩٤١

Alexandria Port - Door (10) General Divan First Tel : 03/4863592 & Fax : 034869941

القاهرة : أبراج وزارة المالية - برج رقم (٣) مدينة نصر ت : ٠٢/٢٣٤٢٢٠١٤ & ف : ٠٢/٣٤٢٢٢٨٠

Cairo : Finance Ministry Towers no (3) Naser City Tel.:02/23422014 & Fax: 02/3422280